جامعة كربلاء
كلية العلوم الإسلامية
دراسات اسلامية معاصرة / العدد 46 / كانون الاول2025

# البعد السياسي للفقه الجنائي في فكر السيد الشهيد محمد باقر الصدر

# The political dimension of criminal jurisprudence in the thought of the martyred Sayyid Muhammad Baqir al-Sadr (may his secret be sanctified)

م.م. سالم محمد الجشعمي
Asst.Lect.Salem Mohammed Al-Jashami

جامعة كربلاء/ كلية العلوم الإسلامية
University Of Kerbala / College of Islamic Sciences

**الكلمات المفتاحية:**السياسة الجنائية، الشهيد محمد باقر الصدر، التشريع الإسلامي

**Key words:** Criminal policy, Martyr Muhammad Baqir Al-Sadr, Islamic legislation

**الملخص**

يهدف هذا البحث إلى تحليل السياسة الجنائية في فكر السيد الشهيد محمد باقر الصدر من خلال استكشاف رؤيته العميقة للعلاقة بين الدين والقانون والمجتمع، وبيان كيفية توظيف المبادئ الإسلامية في بناء منظومة جنائية عادلة تحقق التوازن بين الردع والإصلاح، وبين حقوق الفرد ومصلحة الجماعة، واعتمد الباحث على المنهج الوصفي التحليلي والمنهج الاستنباطي، من خلال دراسة نصوص السيد الصدر في مؤلفاته الفقهية والفكرية، وتحليلها في ضوء المفاهيم القانونية والجنائية الحديثة، كما تم الاستناد إلى المنهج المقارن في الربط بين فكر الصدر والسياسات الجنائية الوضعية، لتوضيح أوجه التميز في المنظور الإسلامي القائم على قيم العدالة والمساواة والإصلاح الاجتماع، وتوصل البحث إلى نتائج مهمة، أبرزها أن فكر السيد الصدر يمثل نموذجاً فريداً للسياسة الجنائية الإصلاحية المستندة إلى العقيدة الإسلامية، حيث جعل من القيم الدينية محوراً للتشريع، ومن العدالة الاجتماعية غاية لكل نظام قانوني. كما أظهر أن الصدر يرى الجريمة ظاهرة اجتماعية يمكن الحد منها عبر التربية والإصلاح قبل العقاب، وأن الدولة في نظره مسؤولة عن تحقيق التوازن الاقتصادي والاجتماعي الذي يمنع الانحراف ويحقق الأمن والاستقرار، وأثبت البحث أن فكر الصدر يتجاوز المفهوم التقليدي للعقوبة ليجعل منها وسيلة لإعادة تأهيل الفرد ودمجه في المجتمع، مستنداً إلى مبادئ الرحمة والعدل التي تشكل جوهر التشريع الإسلامي.

**Abstract**

This research aims to analyze criminal policy in the thought of the martyred Sayyid Muhammad Baqir al-Sadr by exploring his profound vision of the relationship between religion, law, and society, and demonstrating how Islamic principles can be employed to build a just criminal system that achieves a balance between deterrence and reform, and between individual rights and collective interests. The researcher relied on the descriptive-analytical and deductive approaches, by studying Sayyid al-Sadr's texts in his jurisprudential and intellectual writings, and analyzing them in light of modern legal and criminal concepts. The comparative approach was also used to link al-Sadr's thought with positive criminal policies, to clarify the distinctive aspects of the Islamic perspective based on the values of justice, equality, and social reform. The research reached important conclusions, most notably that Sayyid al-Sadr's thought represents a unique model for reformist criminal policy based on Islamic doctrine, as he made religious values the focus of legislation and social justice the goal of every legal system. It also demonstrated that al-Sadr viewed crime as a social phenomenon that could be curbed through education and reform before punishment, and that, in his view, the state was responsible for achieving the economic and social balance that prevents deviance and achieves security and stability. The research demonstrated that Al-Sadr's thought transcended the traditional concept of punishment, making it a means of rehabilitating the individual and integrating him into society, based on the principles of mercy and justice that constitute the essence of Islamic law.

**المقدمة**

تُعَدّ السياسة الجنائية من الموضوعات المحورية في الفكر القانوني والفقهي المعاصر، إذ تمثل الإطار الذي تنتهجه الدولة والمجتمع في مواجهة الجريمة والحدّ منها عبر منظومة من الوسائل التشريعية والقضائية والاجتماعية، وهي لا تقتصر على العقاب فحسب، بل تمتد لتشمل الوقاية والإصلاح والتقويم، بما يحقق التوازن بين حماية المجتمع وصون كرامة الإنسان، ومن هنا تبرز أهمية دراسة السياسة الجنائية في الفكر الإسلامي، بوصفها نظاماً متكاملاً يقوم على أسس أخلاقية وتشريعية مستمدة من مقاصد الشريعة الغراء، تجمع بين العدالة والرحمة، وبين حفظ النظام العام وضمان الحقوق الفردية.

وفي هذا السياق، يُعَدّ فكر السيد الشهيد محمد باقر الصدر من أبرز الإسهامات المعاصرة التي تناولت القضايا الجنائية برؤية فلسفية وفقهية عميقة، إذ لم يقف عند حدود الفقه التقليدي، بل سعى إلى بناء نظرية متكاملة للسياسة الجنائية في الإسلام تستند إلى العدالة الاجتماعية وإصلاح الإنسان والمجتمع. فقد تناول في مؤلفاته الفكرية والفقهية أبعاد الجريمة والعقوبة من منظور يوازن بين النص الديني ومتطلبات الواقع، ليؤسس بذلك رؤية متميزة تجمع بين روح الشريعة ومقاصدها وبين حاجات العصر، ما يجعل دراسته ضرورة لفهم البنية الفكرية للسياسة الجنائية الإسلامية الحديثة.

**إشكالية البحث:**

تتمثل إشكالية هذا البحث في محاولة الكشف عن ملامح السياسة الجنائية في فكر السيد الشهيد محمد باقر الصدر، وكيف استطاع أن يؤسس رؤية فقهية وفكرية متكاملة للجريمة والعقوبة تنطلق من مقاصد الشريعة الإسلامية ومبادئ العدالة الاجتماعية، في مواجهة النماذج الوضعية الحديثة التي تركز على الردع والعقاب، فالبحث يسعى إلى الإجابة عن تساؤلات محورية، منها: كيف صاغ السيد الصدر مفهومه للسياسة الجنائية ضمن مشروعه الإسلامي الشامل؟ وما مدى انسجام هذا المفهوم مع متطلبات الدولة الحديثة وحاجات المجتمع الإنساني؟

**أهمية البحث**

تنبع أهمية هذا البحث من كونه يتناول جانباً فكرياً وفقهياً عميقاً في تراث أحد أبرز مفكري الإسلام المعاصرين، وهو السيد الشهيد محمد باقر الصدر، الذي قدّم تصوراً متكاملاً للسياسة الجنائية يقوم على الجمع بين القيم الأخلاقية والعدالة الاجتماعية والضوابط الشرعية، فدراسة السياسة الجنائية في فكره تُسهم في إبراز قدرة الفقه الإسلامي على مواكبة التحديات الحديثة في ميدان العدالة الجنائية، وتقديم بدائل فكرية وتشريعية تحقق الأمن والإنصاف معاً، كما تكمن أهمية البحث في إظهار البعد الإنساني والإصلاحي في معالجة الظاهرة الإجرامية، بعيداً عن منطق الانتقام أو الردع المجرد، مما يفتح آفاقاً جديدة أمام الباحثين والمشرّعين لتطوير النظم القانونية وفق رؤية مستندة إلى مقاصد الشريعة وروح العدالة الإلهية التي أكدها السيد الصدر في مشروعه الفكري.

**هدف البحث:**

يهدف هذا البحث إلى تحليل معالم السياسة الجنائية واستنباطها في فكر السيد الشهيد محمد باقر الصدر، من خلال دراسة منهجه الفقهي والفلسفي في معالجة قضايا الجريمة والعقوبة، وتوضيح الأسس التي اعتمدها في بناء رؤية إسلامية متكاملة لتحقيق العدالة الجنائية، كما يسعى البحث إلى إبراز مدى تميز فكر السيد الصدر في الربط بين البعد التشريعي والأخلاقي والاجتماعي للسياسة الجنائية، وتبيان كيف أسهمت رؤيته في تقديم نموذج إصلاحي وإنساني بديل للسياسات العقابية الوضعية، ويهدف كذلك إلى بيان إمكانية توظيف أفكاره في تطوير التشريعات الجنائية المعاصرة بما ينسجم مع مقاصد الشريعة ومتطلبات العدالة الحديثة، وبما يعزز مفهوم العدالة الإصلاحية القائم على تهذيب الفرد وإصلاح المجتمع لا على العقاب وحده.

**منهج البحث:**

اعتمد هذا البحث على المنهج الوصفي التحليلي والمنهج الاستنباطي بوصفهما الأداة الأنسب لدراسة فكر السيد الشهيد محمد باقر الصدر في ميدان السياسة الجنائية، إذ يقوم على تحليل نصوصه ومؤلفاته الفكرية والفقهية لاستخلاص المبادئ العامة التي اعتمدها في بناء رؤيته للعدالة والعقوبة، وإبراز الخصائص المميزة للرؤية الإسلامية التي تبناها، ويستند البحث كذلك إلى المنهج الوصفي في عرض المفاهيم الأساسية المتعلقة بالسياسة الجنائية في الفكر الإسلامي، تمهيداً لتحليلها ضمن الإطار الفلسفي والاجتماعي الذي رسمه السيد الصدر، مما يتيح فهماً متكاملاً لمنهجه في معالجة الظاهرة الإجرامية وأهداف التشريع الجنائي الإسلامي.

**المبحث الأول: مدخل إلى الفكر الفقهي والفلسفي للسيد محمد باقر الصدر**

يُعدّ الفكر الفقهي والفلسفي للسيد محمد باقر الصدر من أبرز المرتكزات التي شكّلت نهجه في معالجة القضايا الاجتماعية والجنائية، إذ جمع بين عمق التحليل العقلي وأصالة الاستنباط الشرعي، ويهدف هذا المبحث إلى استعراض ملامح هذا الفكر ومنهجيته لفهم الأسس التي انطلقت منها رؤيته في بناء السياسة الجنائية الإسلامية.

**المطلب الأول: لمحة عن السيرة الفكرية والعلمية للسيد محمد باقر الصدر.**

وُلد السيد محمد باقر بن السيد حيدر بن السيد إسماعيل الصدر[1]في مدينة الكاظمية ببغداد عام 1353هـ / 1933،ينتمي إلى أسرة علمية عريقة عُرفت بالفقه والعلم والتقوى، كان والده السيد حيدر الصدر من العلماء الأفاضل في الحوزة العلمية، عُرف بعمق التحقيق والتدقيق في الفقه والأصول، وكان زاهدًا عابدًا، ذا مكانة رفيعة بين الناس، أما جدّه لأبيه، السيد إسماعيل الصدر، فكان من كبار مراجع الدين وزعماء الطائفة في العراق، تميز بالورع والعلم الغزير، وأسهم في تربية العديد من الفقهاء والعلماء. وأما والدته فهي السيدة الصالحة التقية بنت آية الله الشيخ عبد الحسين آل ياسين، أحد أعلام العلماء في زمانه. بعد وفاة والده، تربى السيد محمد باقر الصدر في كنف والدته وأخيه الأكبر، وقد برزت عليه منذ صغره علامات النبوغ والذكاء، مما دلّ على ما سيكون له من شأن عظيم في ميادين العلم والفكر[2].

يُسجّل للسيد محمد باقر الصدر أنه كان من القلائل الذين امتلكوا الجرأة على كسر القيود الفكرية السائدة والانفتاح

على فكر الآخر بروحٍ علميةٍ واعية، ويعود ذلك – جزئياً – إلى طبيعته العلمية الفذة والظروف التي نشأ فيها، إضافةً إلى ذكائه الحاد الذي منحه دافعاً قوياً لاختراق الحواجز الفكرية ومواجهة التحديات المعرفية. وحين أدرك حاجة المجتمع إلى رؤية إسلامية واضحة تجاه التيارات الفكرية العالمية المعاصرة، نهض بمسؤولية البيان والدفاع، فبذل جهده لسدّ تلك الفجوة الفكرية وتقديم البديل الإسلامي المتكامل(3). لقد كان الشهيد الصدر ذا نفسٍ تواقة إلى الكمال، اتسمت بالطهارة والصفاء، نقيةً من كل شائبة، ثابتةً في يقينها وإخلاصها للحقيقة. وليس ذلك بمستغرب، فهو من نسل الطهر والعلم، ومن عترةٍ جمعت بين أصالة النسب ورفعة السبب، فكان مثالاً لمن طلبوا وجه الله، وقدوةً لمن عشقوا المجد والسمو الروحي والفكري(4).

تميّز السيد محمد باقر الصدر بأسلوبه الفكري الواسع الذي تجاوز به حدود البحوث الفقهية والأصولية التقليدية في الدراسات أكثر تطور، ليمتد إلى مجالات متعددة كالفلسفة والاقتصاد والاجتماع والأخلاق والسياسة ونظرية الاحتمالات وغيرها. ويتجلى في مؤلفاته أثر التجارب الإنسانية والمعارف المتنوعة، خصوصاً في كتاباته الفلسفية والاقتصادية والاجتماعية والسياسية. ففي كتابه »اقتصادنا «تناول المفاهيم الاقتصادية في الفكرين الرأسمالي والاشتراكي، محاولاً الاستفادة من بعض أفكارهما لتطوير الرؤية الاقتصادية الإسلامية. وفي كتابه »فلسفتنا «نجد أنه لم يغلق الباب أمام الفلاسفة اليونانيين أو غيرهم من خارج الإطار الإسلامي، بل استفاد من منجزاتهم الفكرية لبيان تميز الفلسفة الإسلامية وتكاملها.كما حرص الصدر في طرحه لنموذج الدولة الإسلامية على دراسة أعمال المفكرين والباحثين من مختلف الاتجاهات الفكرية، واستفاد من آرائهم لتقوية رؤيته الخاصة ببناء الدولة الإسلامية الحديثة القائمة على الأسس الشرعية والعلمية المعاصرة. ويرى السيد الصدر (قدّس سرّه) أن الإسلام جاء ليؤكد على ضرورة تمكّن الإنسان من السيطرة على الطبيعة وفهم قوانينها وأسرارها، ليحقق التوازن في حياته الجسدية والنفسية والعقلية والاجتماعية. وقد ترك الشريعة هذا المجال مفتوحاً أمام الإنسان ليبدع فيه بما يحقق الخير العام، على أن تكون هذه السيطرة في سبيل الله، أي في خدمة الإنسانية جمعاء(5).

ومن خلال ما تقدّم، يرى الباحث أن السيد محمد باقر الصدر لم يكن مجرد فقيه تقليدي، بل مفكر إسلامي شامل جمع بين عمق الاجتهاد الشرعي وسعة الأفق الحضاري. فقد قدّم نموذجاً فريداً للعالم المجدد الذي انفتح على الفكر الإنساني المعاصر دون أن يتنازل عن ثوابت الدين، وسعى إلى بناء رؤية إسلامية متكاملة قادرة على مواكبة تحديات العصر وتقديم البديل الفكري والحضاري للأمة.

**المطلب الثاني: خصائص منهجه في تحليل القضايا الاجتماعية والشرعية.**

لم يكن السيد محمد باقر الصدر مجرد مرجع ديني تقليدي، بل كان مفكراً ومجدداً في الحوزة العلمية، ترك بصمات عميقة في مجالات الفكر والإصلاح الاجتماعي. فقد اتسمت مشاريعه الفكرية بطابع تنويري استهدف من خلاله مختلف فئات المجتمع، فلم يقتصر خطابه على طلبة العلوم الدينية، بل وجّه اهتمامه أيضاً إلى المثقفين والشباب والنساء، ساعياً إلى إحداث نهضة فكرية شاملة. ولم يكتفِ بالتدريس والتأليف، بل أطلق مبادرات وبرامج متنوعة هدفت إلى نشر الوعي وتربية جيل جديد يمتلك أفقاً معرفياً واسعاً وروحاً نقدية بنّاءة(6).

في الوقت الذي انشغل فيه أغلب العلماء والباحثين بدراسة موضوعات الفقه والأصول التقليدية، تميز السيد محمد باقر الصدر بتوسيع دائرة اهتمامه لتشمل القضايا العامة، فبحث في شؤون الحكومة الإسلامية وطرح أحكاماً فقهية تمسّ حاجات المجتمع المعاصر. كما كان من الداعمين للمرجعية العليا في النجف الأشرف، ممثلةً بالسيد محسن الحكيم ثم بالسيد أبي القاسم الخوئي (قدّس سرّهما)، خلافاً لما حاول البعض تصويره من أنه كان على خلاف مع المرجعية. ورغم أن له آراءً اجتهادية مستقلة خالف فيها أحياناً بعض أساتذته أو المراجع المعاصرين له، فإن شخصيته الدينية بقيت هي الأبرز، خصوصاً في أواخر حياته، حيث تماهت مواقفه السياسية مع رسالته الدينية، واندمج البعد السياسي في شخصيته الإيمانية والعلمية اندماجاً تاماً.[7]

يتميز الإسلام بسياسة جنائية فريدة تجمع بين المصلحة العامة والمصلحة الخاصة، إذ يوازن بين حقوق الفرد ومتطلبات الجماعة دون أن يطغى أحدهما على الآخر. فهو دين الوسطية والاعتدال كما قال تعالى: ﴿وَكَذَٰلِكَ جَعَلْنَاكُمْ أُمَّةً وَسَطًا﴾، وهذه الوسطية ليست مجرد موقع بين طرفين، بل هي منهج متكامل يقوم على التوازن والاعتدال في مختلف جوانب الحياة. ومن ثم، فإن أساس السياسة الاقتصادية في الإسلام يقوم على تحقيق التوازن العادل بين مصلحة الفرد ومصلحة المجتمع، بما يضمن استقرار النظام العام وعدالة توزيع الموارد.

كما أكد الشهيد محمد باقر الصدر أن الإسلام أقام توازناً دقيقاً بين متطلبات الروح والجسد، فهو لا يُهمل الجانب المادي في حياة الإنسان، ولا يمنح الحريات والحقوق صبغة مطلقة بلا قيود، بل يضبطها بضوابط شرعية تهدف إلى تحقيق التوازن في مختلف مجالات الحياة وتعزيز التقارب بين طبقات المجتمع. فالإسلام يرفض أن تستحوذ فئة محدودة على الجزء الأكبر من الثروة، لأن ذلك يخلّ بالعدالة الاجتماعية ويقوّض روح التكافل. ومن هذا المنطلق، تجاوز الإسلام إشكالية المبالغة في تمجيد الروح على حساب المادة أو العكس، فحافظ على انسجام الجانبين معاً، وضَمِن احترام حريات الأفراد دون أن تتحول إلى أداة للاعتداء على حقوق الآخرين[8]. كما سعى إلى التوفيق بين المصالح الفردية والمصلحة العامة، فلا يُغلّب مصلحة الفرد كما في النظام الرأسمالي، ولا يُهمّش دوره كما في النظام الاشتراكي، بل يمنح كلاً منهما حقه ضمن منظومة متوازنة تحقق العدالة والتكامل بين الفرد والمجتمع.

كما يوضح الشهيد الصدر، امتداد رشيد للنبي والإمام ودور المرجع الشهيد على الأمة دور رباني لا يمكن التخلي عنه[9]، لذلك لا بد من إيلائها أهمية مضاعفة، وهذا ما قام به الشهيد الصدر. لقد تحدث إلى السيد الخوئي حول ضرورة احتفاظ المرجعية بقوتها مقابل النظام، كما كان الوضع أيام السيد محسن الحكيم، وعرض عليه مشروع المرجعية الرشيدة. وقد وافقه السيد الخوئي الرأي. أما أطروحته حول المرجعية الصالحة فتعتبر إبداعاً في مجال دور المرجعية الإجتماعي والسياسي، فضلاً عن دورها الإرشادي والفقهي. فكانت إنطلاقته الأولى نحو هذه النظرية هي انطلاقة سياسية بامتياز. كان يعتقد بأن من أهم أسباب إخفاق الحوزة في وقوفها مقابل مخططات السلطات الحاكمة ومؤامراتهم وكيدهم، هو عدم القدرة على التجديد[10].

يرى الباحث أن ما تقدّم يعكس جوهر منهج السيد محمد باقر الصدر في تحليل القضايا الاجتماعية والشرعية، إذ اتسم بالواقعية والانفتاح على متطلبات العصر دون التفريط بالثوابت الدينية. فقد اعتمد منهجاً تجديدياً يجمع بين

العمق الفقهي والرؤية الاجتماعية الإصلاحية، ساعياً إلى توظيف الفكر الإسلامي في معالجة مشكلات الإنسان والمجتمع بروح علمية ومقاصدية معاصرة.

**المبحث الثاني: الأسس الشرعية والأخلاقية للسياسة الجنائية عند السيد الصدر**

يُبرز هذا المبحث الركائز الشرعية والأخلاقية التي اعتمدها السيد محمد باقر الصدر في تأسيس رؤيته للسياسة الجنائية، بوصفها منظومة تهدف إلى تحقيق العدالة الإلهية وإصلاح الإنسان والمجتمع. كما يسلّط الضوء على العلاقة بين النص الشرعي والقيم الأخلاقية في تحديد غايات العقوبة ووسائلها.

**المطلب الأول: العدالة والتكليف الشرعي كأساس للعقوبة في الفكر الصدري.**

أدرك الشهيد محمد باقر الصدر بعمق أهمية الدافع الذاتي المرتبط بالشعور بالمسؤولية في مسيرة الإنسان نحو تحقيق العدل بوصفه قيمة إنسانية سامية. فقد بيّن أن إقامة الحق والعدل، وبناء المجتمع الصالح، لا يمكن أن تتحقق إلا بدوافع داخلية صادقة تنبع من الإحساس بالواجب وتحمل المسؤولية. إلا أن هذه الدوافع تواجه عقبة كبرى تتمثل في التعلق بالدنيا والانشغال بزخارفها، إذ إن الارتباط المفرط بالحياة المادية يُضعف إرادة الإنسان ويحول دون مشاركته الفاعلة في البناء والإصلاح. فالإسهام في أي مشروع إصلاحي يتطلب جهداً وعطاءً وتضحية، ورباطة جأش أمام المشاق والحرمان، في سبيل تحقيق الخير العام وسعادة المجتمع الإنساني.[11]

وإذا كانت بعض الرؤى القاصرة تحاول أن تُصوّر الإسلام في تاريخه وممارساته السياسية على أنه نظام متناقض أو بعيد عن مبدأ العدل، فإن صفحات التاريخ الإسلامي الأصيل تزخر بنماذج مشرّفة قدّم من خلالها قادة الإسلام الحقيقيون أروع الدروس في التطبيق العملي للعدالة والمساواة. وقد أشار الشهيد محمد باقر الصدر إلى ذلك في حديثه عن التجربة الإسلامية، مستشهداً بموقف الإمام علي عليه السلام حين مثُل أمام القاضي مع أحد المواطنين العاديين الذي رفع عليه شكوى، فوقف الإمام موقف المتقاضي لا الحاكم، خاضعاً لحكم القضاء. وفي حادثة أخرى، شكا يهودي الإمام علي إلى الخليفة عمر بن الخطاب، فاستدعاهما معاً إلى مجلس القضاء، وحين كنى عمر الإمام ولم يُكنِّ اليهودي، اعترض الإمام قائلاً: "لقد استأت لأنك لم تساوِ بيني وبينه، إذ كنيتني ولم تكنّه"، وهكذا جسدت التجربة الإسلامية في أبهى صورها مبدأ المساواة أمام القضاء، مؤكدة أن العدل أساس الحكم، وأن الحاكم والمحكوم سواء أمام القانون والحق.[12]

ولأن المنهج الفكري للشهيد محمد باقر الصدر يقوم على التحليل الموضوعي للتجربة الإنسانية في مختلف أبعادها، من خلال دراسة نتائجها الإيجابية والسلبية على حد سواء، فقد حرص على تقديم تفسير علمي دقيق لأحد أهم ميادين النشاط البشري وأكثرها حساسية، وهو مجال العدل الاقتصادي ومكافحة الظلم في توزيع الثروات .فقد تناول الصدر ظاهرة الانحراف في إدارة الموارد والطاقات الاقتصادية وما يترتب عليها من أشكال النزاع الاجتماعي والصراع الطبقي، ساعياً إلى الكشف عن جذور هذا الخلل وتقديم الرؤية الإسلامية التي توازن بين العدالة الاجتماعية وحرية النشاط الاقتصادي في آنٍ واحد[13]

أوضح الشهيد محمد باقر الصدر أن الإنسان بعد أن استخلفه الله في الأرض وأودعه ثرواتها وطاقاتها، قد يواجه

نوعين من الانحراف في التعامل مع هذه النعم: الظلم وكفران النعمة، فالظلم يتمثل في سوء توزيع الثروات وعدم تمكين جميع أفراد المجتمع من الاستفادة منها بشكل عادل، وهو بذلك ظلم الإنسان لأخيه الإنسان. أما كفران النعمة فيعني إهمال استثمار موارد الكون وطاقاته، والتقاعس عن الإبداع والإعمار، مما يُعد ظلماً للجماعة لنفسها لأنه يعيق تقدمها وسيرها نحو الكمال الإلهي.وتُبرز هذه الرؤية مسؤولية الجماعة أمام الله في جانبين أساسيين:

1. تحقيق العدل في توزيع الثروة، بحيث لا يكون التصرف فيها منافياً لمبدأ الاستخلاف الإلهي وحق الجماعة العام فيما أنعم الله به.
2. تحقيق العدل في تنمية الثروة ورعايتها، من خلال تسخير الطاقات في استثمار موارد الأرض وإعمارها بما يحقق الخير والنماء للبشرية جمعاء.[14]

أشار السيد محمد باقر الصدر إلى أن القرآن الكريم وجّه خطابه إلى الأمة الإسلامية في كثير من الآيات التي تتناول أحكامها ومسؤولياتها، تمهيداً لدورها في تحمّل أمانة الخلافة الإلهية على الأرض .وقد حرص القرآن على توعية الأمة بقضايا الحكم والعدل بوصفها طرفاً أساسياً في تحقيق إرادة الله في المجتمع، فقال تعالى: ﴿وَإِذَا حَكَمْتُمْ بَيْنَ النَّاسِ أَنْ تَحْكُمُوا بِالْعَدْلِ[15]﴾، وأمر بإقامة الحدود لحماية النظام الاجتماعي بقوله: ﴿الزَّانِيَةُ وَالزَّانِي فَاجْلِدُوا كُلَّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا مِائَةَ جَلْدَةٍ[16]﴾، و﴿وَالسَّارِقُ وَالسَّارِقَةُ فَاقْطَعُوا أَيْدِيَهُمَا[17]﴾، كما دعا إلى وحدة الكلمة وإقامة الدين بقوله تعالى: ﴿أَقِيمُوا الدِّينَ وَلَا تَتَفَرَّقُوا فِيهِ[18]﴾وهذه الآيات مجتمعة تُبرز أن الأمة هي المسؤولة عن إقامة العدل وتنفيذ أحكام الله في الأرض، تحقيقاً لرسالتها في خلافة الخالق سبحانه.

أكد السيد الصدر أن حاجة البشرية إلى الخليفة الخاص . أي الإمام . تنبع من ضرورة وجود قائدٍ إلهيّ يوجّهها نحو السلام، ويمنع عنها الظلم، وينظم شؤونها الدينية والدنيوية. ولا يتحقق ذلك إلا بوجود شخصية واقعية متصلة بالسماء، تتمتع بالعصمة من الخطأ والزلل. وقد دلّ اقتران أهل البيت (عليهم السلام) بالقرآن الكريم، وكونهم عدل القرآن في حديث الثقلين: "إني تارك فيكم الثقلين، أحدهما أكبر من الآخر: كتاب الله حبل ممدود من السماء إلى الأرض، وعترتي أهل بيتي، وإنهما لن يفترقا حتى يردا علي الحوض، فانظروا كيف تخلفوني فيهما[19]"، على أن أهم صفات هذا الخليفة هي العصمة. فكما أن القرآن يهدي إلى الطريق الأقوم، فإن العترة الطاهرة، لملازمتها له، تكون هادية هي الأخرى إلى سواء السبيل، ومن ثم فإن الهادي المطلق لا يمكن أن يكون إلا معصومًا.

يرى السيد الصدر أن الخليفة الخاص لا يقتصر دوره على الجانب التشريعي فحسب، بل يمتد ليشمل القوة التنفيذية أيضًا، فهو المسؤول عن تطبيق الشريعة متى ما توفرت الظروف الملائمة لذلك. وعندما تتاح له الفرصة، يمتلك من العلم والحكمة والقدرة ما يؤهله لقيادة الأمة نحو برّ الأمان، وتحقيق العدالة الاجتماعية، وبسط الأمن والسلام[20]. وقد أكدت السيدة الزهراء (عليها السلام) في خطبتها لنساء المهاجرين والأنصار هذه الحقيقة الجوهرية، إذ أوضحت أن جعل الإمام محورًا للحياة هو السبيل إلى رفاهية العيش، لأنه القائم بإزالة الظلم وإرساء دعائم الأمن والسلام، وهما من أسمى مقاصد الاستخلاف الإلهي.

يرى الباحث أن ما طرحه السيد الشهيد محمد باقر الصدر في مواقفه الفكرية والاجتماعية والفلسفية يجسّد بوضوح الأساس الذي أقام عليه رؤيته للعدالة والتكليف الشرعي بوصفهما الركيزة الجوهرية للعقوبة في النظام الإسلامي.

ففلسفة العدالة عند الصدر لا تنفصل عن مفهوم الاستخلاف ومسؤولية الإنسان أمام الله في إدارة شؤون الكون والمجتمع، حيث إن التكليف الشرعي يشكّل الرابط بين حرية الإنسان وضبط سلوكه وفق موازين الحق والعدل. ومن هذا المنطلق، فإن العقوبة في فكره ليست غاية انتقامية، بل وسيلة لإعادة التوازن المفقود بين الفرد والمجتمع، وتذكير الإنسان بمسؤوليته الأخلاقية والشرعية تجاه الآخرين. فالعدالة هنا تتجلى في تحقيق المساواة أمام القانون الإلهي، وفي صون كرامة الإنسان باعتباره خليفة الله في الأرض، وهو ما يجعل السياسة الجنائية عند الصدر ذات بعد تعبّدي وإصلاحي يهدف إلى تهذيب النفس وبناء مجتمع يقوم على الوعي والمسؤولية لا على الردع وحده.

**المطلب الثاني: البعد الأخلاقي والإنساني في معالجة الجريمة والعقوبة.**

يرى الشهيد الصدر أن توسّع نطاق المصلحة الشخصية للفرد أدى إلى نشوء تعارض حاد بين ما يبتغيه الفرد لنفسه وبين المصلحة العامة للمجتمع. ولحلّ هذه الإشكالية وضمان توازن التنظيم الاجتماعي بما يحدّ من النزعات الفردية ويصون المصلحة العامة، فلا بد من وجود جهة قادرة على تهذيب الدوافع الخاصة وتوجيهها بما ينسجم مع مصلحة المجتمع، وهذه الجهة – في نظره – لا يمكن أن تكون سوى الدين .فالنظام الإسلامي، كما يبيّن الصدر، يتميز بقدرته على تحقيق الانسجام بين التشريع والعقيدة، والتوازن بين البعد الروحي والاجتماعي للحياة، الأمر الذي يجعل منه قوة فاعلة تمكّن الأمة الإسلامية من مواجهة التحديات الكبرى، ولا سيما معركتها ضد الاستعمار العسكري والفكري[21].

وبناءً على ذلك، فإن القيم تُعدّ المصدر الأساس الذي يمدّ كلا الطرفينالفرد والسلطةبالقوة الأخلاقية والروحية اللازمة. فالفرد يستمدّ منها دافعه الذاتي عبر إيمانه العميق الذي ينعكس في سلوكه وفكره، أما السلطة فتستمد من القيم إطارها الشرعي والقانوني الذي يُنظّم شؤون المجتمع ويحمي حقوق أفراده. وبهذا تكون القيم قد أسهمت في بناء علاقة متكاملة بين الفرد والسلطة تقوم على التفاعل والمسؤولية المشتركة، ومن هذا المنطلق، يؤكد الشهيد الصدر أن الجماعة تتحمل قسطاً من المسؤولية عمّا يقع فيها من جرائم، فالعقوبة لا تقتصر على الجاني فقط، بل تشمل المجتمع في إطارٍ من الوعي الجماعي والمسؤولية المشتركة. فالقاتل عمداً يُقتصّ منه إلا إذا عفا أولياء الدم، والقاتل خطأً تلزمه الدية، وفي ذلك تأكيد على أن الإسلام يسعى إلى ترسيخ مفهوم المجتمع المتكافل الذي تتوحد فيه مصائر الأفراد كأعضاء في جسدٍ واحد، مصداقاً لقوله تعالى: ﴿ولكم في القصاص حياة يا أولي الألباب[22]﴾.

كما أشار الشهيد الصدر إلى أنه إذا افتقرت الأنظمة التشريعية والتنفيذية، وكذلك المؤسسات الدينية والثقافية، إلى معايير الثقة الأساسية كالمساواة والعدالة في تعاملها مع أفراد المجتمع، فإن ذلك سينعكس سلباً على الاستقرار السياسي .ويزداد الأمر سوءاً حين تتعامل مؤسسات الدولة بمعايير مزدوجة، فتطبّق القانون على بعض الفئات وتتغاضى عن أخرى، مما يؤدي إلى انهيار مبدأ العدالة ويهدد تماسك الكيان الاجتماعي والسياسي بأكمله. ويرتبط هذا العامل ارتباطاً وثيقاً بما سبقه، إذ إن غياب المعايير العادلة يؤدي بالضرورة إلى اختلال في توزيع

الثروات، مما يعمّق الفوارق الطبقية ويزيد من مظاهر الظلم الاجتماعي.

يرى السيد الشهيد محمد باقر الصدر أن وجود السياسات الجنائية العادلة هو السبيل الأنجع لترسيخ القيم العليا في المجتمع، ومن ثمّ تحقيق الاستقرار السياسي للدولة. غير أن الظروف التي عاشها آنذاك دفعته إلى التأكيد على أن الدولة الإسلامية هي الإطار الأمثل لتحقيق هذا الهدف، لما تحمله من قيم إيمانية وأخلاقية قادرة على ضبط السلوك الإنساني وتحقيق العدالة الاجتماعية، وقد أوضح أن الدولة ظاهرة اجتماعية أصيلة في حياة البشر، نشأت على يد الأنبياء ورسالات السماء، واتخذت شكلها السوي ودورها الصحيح في قيادة المجتمع الإنساني وتوجيهه نحو الحق والعدل. فهي تنظيم اجتماعي يقوم على مبادئ الوحدة الإنسانية والسير في المسار الإلهي القويم، مستشهداً بقوله تعالى: ﴿كَانَ النَّاسُ أُمَّةً وَاحِدَةً فَبَعَثَ اللَّهُ النَّبِيِّينَ مُبَشِّرِينَ وَمُنْذِرِينَ وَأَنْزَلَ مَعَهُمُ الْكِتَابَ بِالْحَقِّ لِيَحْكُمَ بَيْنَ النَّاسِ فِيمَا اخْتَلَفُوا فِيهِ... وَاللَّهُ يَهْدِي مَنْ يَشَاءُ إِلَى صِرَاطٍ مُسْتَقِيم[23]﴾، فبهذا المفهوم، تصبح الدولة في المنظور الإسلامي أداة لتحقيق العدالة الإلهية وضمان التوازن والاستقرار بين أفراد المجتمع.

حتى تتحقق السياسة الجنائية السليمة وتؤدي دورها في تحقيق العدالة والاستقرار، يشير السيد الشهيد محمد باقر الصدر إلى أن ذلك يتطلب دولة تتمتع بقدر من الاستقرار النسبي، تقوم على مجموعة من الأسس الجوهرية التي لا بد من الالتزام بها، ومن أبرزها:[24]

- الإيمان بأن الله تعالى هو مصدر السلطات، أي أن السيادة المطلقة لله وحده، فلا يحق لإنسان أو طبقة أن تتسلط على غيرها، وبذلك يكون جميع الأفراد أحراراً متساوين في الحقوق والواجبات.
- الالتزام بالشريعة الإسلامية كمصدر للتشريع، بحيث تُستمد منها أحكام الدستور والقوانين التي تنظم شؤون الدولة والمجتمع، باعتبارها المرجعية العليا التي تحفظ التوازن والعدالة.
- مسؤولية الأمة عن السلطات التشريعية والتنفيذية، إذ تقع على عاتقها مهمة اختيار من يمثلها ويمارس السلطة باسمها، ضمن حدود الشريعة وأطرها القانونية.
- في عصر الحضور يكون الإمام المعصوم هو الممثل الشرعي للإسلام، أما في عصر الغيبة فتؤول هذه المهمة إلى المرجع الديني بصفته نائباً عن الإمام في قيادة الأمة وتوجيهها.
- التمسك بمبادئ العدل والمساواة والديمقراطية بين جميع أفراد الأمة الإسلامية، بما يضمن تطبيق القانون على الجميع دون تمييز، ويكفل لكل فرد حقوقه كاملة ضمن إطار العدالة الإلهية.

يرى الباحث أن ما طرحه السيد الشهيد محمد باقر الصدر يمثل تجسيداً واضحاً للبعد الأخلاقي والإنساني في معالجة الجريمة والعقوبة، إذ أسّس رؤيته الجنائية على القيم الإيمانية التي تجعل الإنسان مسؤولاً أمام الله والمجتمع في آنٍ واحد، وجعل من العدالة مبدأً إلهياً شاملاً يوازن بين الحقوق والواجبات. فالدين، في نظر الصدر، هو الإطار القيمي الذي يضبط سلوك الفرد والسلطة معاً، ويحول دون تغليب المصالح الشخصية على المصلحة العامة. ومن ثم، فإن العقوبة في الفكر الصدري ليست أداة قمعية أو انتقامية، بل وسيلة أخلاقية تهدف إلى إصلاح النفس وإعادة دمج الفرد في الجماعة على أساس المساواة والرحمة. كما أن ربطه بين العدالة الاجتماعية والاستقرار السياسي يعكس فهمه العميق لوظيفة السياسة الجنائية كمنظومة أخلاقية تهدف إلى حماية

كرامة الإنسان وصون وحدة المجتمع من الانحراف والظلم، مما يجعل فكره متفرداً في الجمع بين البعد الشرعي والإنساني في فلسفة العقوبة.

**المبحث الثالث: رؤية السيد الصدر للعقوبة والإصلاح الاجتماعي**

تقوم رؤية السيد محمد باقر الصدر للعقوبة على أساس إنساني وإصلاحي، يهدف إلى تهذيب النفس وإصلاح المجتمع لا إلى الانتقام أو الردع المجرد. وقد ربط بين العقوبة وتحقيق العدالة الإلهية من خلال إعادة تأهيل الفرد وإحياء القيم الأخلاقية في الحياة الاجتماعية.

**المطلب الأول: دور الدولة والمجتمع في تنفيذ السياسة الجنائية الإصلاحية.**

لقد تصدى لبناء فكر سياسي إسلامي حديث، حيث أنه وسع من دائرة اهتماماته الفكرية لتشمل جوانب الحياة كافة، وكانت غايته من ذلك كله إحياء الأمة الإسلامية ودفعها إلى تحمل مسؤولياتها باعتباره شهيداً عليها، وعارفا بما يصلح حالها. إن تميز الشهيد الصدر في رؤيته ونهجه من أصالته الإسلامية من جهة، ومن سعة اطلاعه على علوم عصره وشؤون مجتمعه من جهة ثانية. فهو الفقيه، الولي الذي خصه الله تعالى بنعمة الفكر والإجتهاد وليكون قيماً وشهيداً، ومجتهداً، ومجاهداً، وقد أبدع السيد الشهيد في كل ما عالجه من القضايا والهموم الإنسانية، وأكثر ما تجلى هذا الإبداع برؤيته الخاصة للشأن السياسي العام، حيث أنه تطرأ للدولة والولاية بغاية تنظيم شأن الأمة وهدايتها إلى الولاية الحقيقية التي تهتدي بها إلى سبيل النجاة. وإذا كان الإمام الخميني (قده) قد قال بالولاية المطلقة للفقيه وذهب آخرون إلى مخالفة الإمام الخميني (قده) في رأيه واجتهاده، فإن السيد الشهيد أقدم على بلورة هذا الأمر على النحو الذي يعطي لكل من الأمة والفقيه دوره الفاعل والمؤثر في الحياة.[25]

رأى الشهيد الصدر إن الدولة من وجهة نظره هي: "ظاهرة اجتماعية أصيلة في حياة الإنسان، وقد نشأت هذه الظاهرة على يد الأنبياء ورسالات السماء، واتخذت صيغتها السوية ومارست دورها السليم في قيادة المجتمع الإنساني وتوجيهه من خلال ما حققه الأنبياء في هذا المجال من تنظيم اجتماعي قائم على أساس الحق والعدل، يستهدف الحفاظ على وحدة البشرية وتطوير نموها في مسارها الصحيح[26].

ويرى السيد الصدر بأن وظيفة الدولة الإسلامية تجاه الفرد تكمن بـ:

- تربية الإنسان على القاعدة الفكرية الإسلامية، وطبعه في اتجاهه وأحاسيسه بطابعها.
- مراقبة الإنسان من الخارج وإرجاعه إلى القاعدة الفكرية الإسلامية إذا انحرف عنها عمليا[27].

تُعدّ مسؤولية الدولة تجاه المجتمع مسؤولية جوهرية وشاملة، وقد أوضح السيد الشهيد محمد باقر الصدر أهم ملامحها من خلال مجموعة من الواجبات التي تمثل الركائز الأساسية لتحقيق العدالة الاجتماعية، ويمكن تلخيصها على النحو الآتي:

1. مسؤولية الضمان الاجتماعي :تلتزم الدولة الإسلامية بتأمين العيش الكريم لجميع أفراد المجتمع، وذلك إما عبر إتاحة فرص العمل لمن يملك القدرة عليه، أو من خلال رعاية وإعالة العاجزين والعاطلين عن العمل ممن لم تتسنَّ لهم فرصة الكسب.

2. مسؤولية تحقيق التوازن الاجتماعي :وتتحقق من خلال عدة إجراءات أساسية، منها:

- ضمان حدٍّ أدنى من الرفاه واليسر لجميع المواطنين دون تمييز.
- الحد من الإسراف المفرط ومنع التفاوت الحاد في مستويات المعيشة بين فئات المجتمع.
- منع احتكار الثروة أو تكديسها في أيدي فئة محدودة حفاظاً على العدالة في توزيع الموارد.
- تفعيل دور القطاع العام بوصفه أداة أساسية في تلبية حاجات الناس وتقديم الخدمات العامة.
- الإشراف على حركة الإنتاج من خلال تطبيق السياسة الإسلامية الاقتصادية، بما يضمن إنتاج السلع الضرورية والأساسية التي تلبّي حاجات المجتمع كافة.
- الحفاظ على القيم التبادلية العادلة في السوق، انطلاقاً من الإيمان بأن القيمة الحقيقية للسلعة تُستمد من منفعتها المشروعة وقدرتها على إشباع حاجات الإنسان، وعلى الدولة أن توازن بين قيمة السلع وأسعارها الواقعية، وتمنع أي انحراف سعري غير عادل سواء بالارتفاع أو الانخفاض."[28]

وبذلك تتجسد رؤية الصدر في أن الدولة الإسلامية لا تقتصر وظيفتها على إدارة شؤون الناس، بل تمتد لتكون راعية للعدالة الاجتماعية وضامنة للتوازن الاقتصادي والإنساني في المجتمع.

يرى السيد الشهيد محمد باقر الصدر أن الدولة تمثل الركيزة الأساسية في توحيد المجتمع وتحقيق سعادة أفراده وضمان أمنهم ورفاههم، إذ يقع على عاتقها الدور الأكبر في جمع شمل الناس وتنظيم شؤونهم وتلبية احتياجاتهم الأساسية، بما يكفل لهم العيش الكريم. فكما أن الطبيعة البشرية تميل بالفطرة إلى التجمع والتعاون في إطار منظم يُعرف بـ"المجتمع"، فإن هذا المجتمع لا يمكن أن يستمر أو ينهض من دون نظام أو قانون ينظم العلاقات بين أفراده، وهو ما تجسده الدولة بوصفها الإطار المنظم للحياة الإنسانية.ويؤكد الصدر أن الحاجة إلى الدولة حاجة فطرية وضرورية لا يمكن للبشرية الاستغناء عنها، إذ لا يمكن لأي جماعة – حتى تلك الخارجة على القانون كالعصابات – أن تستمر دون وجود قواعد أو اتفاقات داخلية تضبط سلوك أعضائها وتنظم عملهم، مما يدل على أن الإنسان بطبيعته كائن نظامي يحتاج إلى قانون يحكمه.ومن هذا المنطلق، فإن الدولة لا تُعد هدفاً بحد ذاتها، بل وسيلة لتحقيق غايات أسمى تتمثل في نشر الخير والعدل والأمن والاستقرار، وتكون ذات قيمة حقيقية عندما تكون غايتها نبيلة ومتصلة بخدمة الإنسان وإصلاح المجتمع، ويستشهد الصدر بكلام الإمام علي (عليه السلام) بعد مبايعته بالخلافة حين قال: "اللهم إنك تعلم أنه لم يكن الذي كان منا منافسة في سلطان، ولا التماس شيء من فضول الحطام، ولكن لنرد المعالم من دينك، ونظهر الإصلاح في بلادك، فيأمن المظلوم من عبادك وتقام المعطلة من حدودك[29]، ويستخلص من ذلك أن فلسفة الدولة في الفكر الإسلامي تتمحور حول تطبيق شريعة الله تعالى وإقامة العدالة والحدود الشرعية، لأن في ذلك حمايةً للناس من الظلم والاعتداء، وتحقيقاً للتوازن بين الحقوق والواجبات، وضماناً للصلاح والسعادة الإنسانية.

مما سبق يرى الباحث أن سياسة باقر الصدر تعبّر بوضوح عن الفلسفة المتكاملة لدور الدولة والمجتمع في تنفيذ السياسة الجنائية الإصلاحية، إذ جعل من الدولة الإسلامية أداة لتحقيق العدالة الاجتماعية وحماية القيم الأخلاقية من خلال مسؤوليتها في تربية الفرد وضمان توازنه المادي والمعنوي. فالدولة، في الفكر الصدري، لا تُمارس

سلطتها بالعقوبة وحدها، بل بوصفها راعية للإصلاح والتقويم عبر خلق بيئة تسهم في منع الجريمة قبل وقوعها، وذلك بتأمين العيش الكريم ومراقبة الانحراف السلوكي ومعالجته في إطار من الرحمة والعدل. كما أن المجتمع شريك أصيل في هذه السياسة، إذ يتحمل مسؤولية التكافل والضمان الاجتماعي وإحياء روح الانتماء الجماعي القائم على القيم الإسلامية. ومن ثم، فإن السياسة الجنائية عند الصدر ليست مجرد منظومة قانونية، بل مشروع حضاري متكامل يربط بين الدولة والمجتمع في مهمة واحدة هي بناء الإنسان الصالح وإقامة العدالة الشاملة.

**المطلب الثاني: مفهوم الردع والإصلاح في العقوبة الجنائية الإسلامية.**

فإن الجزاء في التشريع الإسلامي مستمد من مصدره الله تعالى، وهو جزء من العقيدة، وهذا بدوره يختلف عن الجزاءات الوضعية وذلك من جهتين، فمن الجهة الأولى بأنه جزاء الأنواع من العقوبات الدنيوية والتي تختلف عن التشريعات الوضعية كالتي تصيب الإنسان في هذه الدنيا كحد السرقة أو القذف أو حد الزنا، أمن الناحية الأخرى فإنها تقوم على تقرير لتلك الجزاءات التي تصيب الإنسان في الآخرة كجهنم والعذاب العظيم وهذا بدوره عدم انفصال عقاب الآخرة عن عقاب الدنيا فقد اعتبرا كلاهما مرتبط بالجزاء المفروض على كل من يقوم بمخالفة أحكام الخالق عز وجل الواردة في القرآن والمنزلة على رسوله الكريم إلا أن الفارق فيما بينهما بمن يتولى تطبيق تلك الجزاءات فهنالك الخليفة أو الحاكم أو ولي الأمر أو من هو قادر على الإنابة عنه ممن يتولى إدارة تلك الشؤون أما الآخر فإن مرجعه الله سبحانه وتعالى يوم الحساب إذ تجزى الأفعال بما قدمت من خير أو شر[30].

إن خضوع الفرد للسلطة العادلة يُعد خضوعاً إيجابياً، لأنه نابع من قناعة حرة وثقة واعية تستند إلى التفكير السليم والإرادة المستقلة، لا إلى الإكراه أو الخوف. ومن هذا المنطلق، فإن تجديد آليات ممارسة السلطة يصبح ضرورة حتمية في ظل وجود أفراد أحرار وفاعلين يمتلكون وعياً متنامياً ورؤية منفتحة تنسجم مع طموحاتهم، القائمة على التصالح مع الذات واحترام القيم والضمير الأخلاقي.ويقتضي هذا الوعي المتجدد أن تُبنى العلاقة بين الفرد والسلطة على أسس تعاقدية عادلة، تتضمن التزامات وقوانين تواكب تطور الفكر الإنساني وتُحفّز الإبداع والمسؤولية. كما يجب أن تُعبر هذه العلاقة عن الترابط العميق بين وعي الإنسان لدوره الرقابي الأخلاقي وبين الأطر المؤسسية والقانونية التي تنظم حياته العامة.[31]

ومن ثمّ، فإن وجود سلطة راعية تمتلك رؤية ثاقبة وتخطيطاً واعياً يُعد أساساً لضمان استثمار طاقات الأفراد وتوجيهها نحو الخير العام، بما يسهم في نشر السعادة والفضيلة والعدالة في المجتمع ويحقق الانسجام بين الفرد والدولة في خدمة القيم الإنسانية العليا.

وعليه، فإن السلطة تسعى إلى تطبيق القانون على الأفراد بما يحقق غايتي الردع والإصلاح، بهدف إرساء العدالة والتوازن الاجتماعي الذي يضمن لكل فرد حقوقه ويحدد واجباته. وتبذل السلطة في سبيل ذلك جهداً كبيراً يمثل العامل الأساس في تنظيم المجتمع وضمان فاعلية القيم في تحريك عجلة التنمية نحو التقدم.إذ إن التنازع والتباين الطبيعي بين البشر لا يمكن أن ينتج عنه توافق تلقائي أو تفاهم دائم على احترام القوانين والحدود، مما يجعل من الضروري وجود آلية فاعلة لترسيخ ثقافة الالتزام بالقانون .وهذه الآلية تتجسد في تعزيز أثر القيم الأخلاقية والدينية في سلوك الأفراد، لأنها تمثل المحرك الداخلي الذي يدفعهم لاحترام النظام وتحقيق المصلحة العامة."[32]

ومن السياسات الشرعية المتبعة في تشريع القوانين التي يمكن أن تشرع على أساس اتباع منهج المصلحة عند الإمامية، قانون حفظ النظام، فقالوا أن من واجب الحاكم أو رئيس الدولة أن: يراقب مراقبة تامة بالنسبة إلى جميع الأركان، بنفسه أو بواسطة، حفظاً للنظام الإسلامي الذي قد عرفت أنه من أوجب الواجبات، وأهم الأمور. وهذا أمر يحكم به العقل؛ إذ النظام الإسلامي لا يحفظ إلا بالمراقبة، وكل ما لا يتم النظام إلا به، فهو واجب بالضرورة العقلية، فالمراقبة التامة واجبة على رئيس الحكومة. وهذا هو الواجب الذي لم يدعه النبي (ص)، وهكذا وصيه أمير المؤمنين (ع) كما يشهد له ما مضى من الآثار[33]؛ ولأنه: "ربما ظن استقامة الأمور بتمويه الخونة، فأفضى به حسن الظن إلى فساد مملكته، وهلاك رعيته، وأن ينتهز العدو فرصة غفلته فيستثير عن غوائل ضرره ما عساه يصعب بعد أن كان سهل المرام، ويقوى بعد أن كان ضعيف القوام، فإن كبار الأمور تبدأ صغاراً[34].

يرى الشهيد الصدر، إذا، بوضوح كلي أن "الولاية الشرعية العامة هي للمجتهد المطلق، الذي سماه أيضاً الحاكم الشرعي. ويؤكد على هذا الرأي بقوله: إذا أمر الحاكم الشرعي بشيء تقديراً منه للمصلحة العامة وجب اتباعه على جميع المسلمين، ولا يعذر في مخالفته حتى من يرى أن تلك المصلحة لا أهمية لها."[35]

لا جدال، بعد هذا الكلام في قول الشهيد الصدر بولاية المجتهد المطلق أو ما يسميه أيضاً المرجع القائد، وخاصة إذا كانت الأمة مقصية عن حقها في الخلافة العامة. ففي هذه الحالة يقوم المرجع بهذا الأمر ويندمج الخطان معاً، الخلافة والشهادة، في شخص المرجع في الحدود الممكنة ويكون مسؤولاً عن الأمة لحماية دورها وحقها في الخلافة العامة[36].

يرى الشهيد الصدر أن حب الذات لدى الإنسان هو مرتكز فطري، أي أنه جزء من الطبيعة الإنسانية التي خلقها الله، فلا يمكن قهره أو إلغاؤه ولكن يجب تنظيمه وتوجيهه. لذلك يؤمن بأن أي علاج حاسم للمشكلة الإنسانية يجب أن يقوم على أساس الإيمان بهذه الحقيقة ثم يؤكد في هذا المجال، أن الدين الإسلامي يوحد بين حب الذات، كمقياس فطري للعمل والحياة، وبين المقياس العملاني، الذي ينبغي أن يقام للعمل والحياة. ذاك هو معيار الضمانة الأكيدة للسعادة والرفاه والعدالة، كما إن المقياس الفطري للسياسة الجنائية حسب رؤية الشهيد الصدر يتطلب أن يقدم الفرد مصالحه الذاتية على مصالح المجتمع ومقومات التماسك فيه. أما المقياس الذي ينبغي أن يحكم ويسود فهو المقياس الذي تتعادل في حسابه المصالح كلها وتتوازن في مفاهيمه القيم الفردية والاجتماعية."[37]

غاية الشهيد الصدر، من خلال هذا الكلام، الإشارة إلى كيفية التوفيق بين المقياسين وتوحيد الميزانين لتعود الطبيعة الإنسانية في الفرد عاملاً من عوامل الخير والسعادة للمجتمع. وبعد ذلك يؤكد على أن الأمر إنما يتم عبر تركيز التفسير الواقعي للحياة، وإشاعة فهمها في لونها الصحيح كمقدمة تمهيدية إلى حياة أخروية إن المقياس الخلقي أو رضا الله تعالى يضمن للفرد المصلحة الشخصية، ويحقق له الأهداف الإجتماعية الكبرى. ومن هذا الفهم ينطلق الشهيد الصدر إلى وجوب تنشئة الفرد عبر تربية أخلاقية خاصة. هذه التربية تنبع من جوهر الدين لذلك تعنى بتغذية الإنسان روحياً وتنمية العواطف الإنسانية والمشاعر الخلقية فيه."[38]

يرى الباحث أن العلاقة بين السلطة العادلة والفرد الواعي يشكل الأساس الفلسفي لفهم السياسة الجنائية الإسلامية

القائمة على مبدأي الردع والإصلاح معًا. فالدولة في فكره ليست أداة قهر أو تسلط، بل وسيلة لتحقيق العدالة وحفظ النظام من خلال بث الوعي الأخلاقي وتعزيز الرقابة الذاتية لدى الفرد. وبذلك فإن الردع لا يُراد به العقوبة لذاتها، وإنما لتحقيق الإصلاح الاجتماعي عبر إعادة دمج الفرد في منظومة القيم الإسلامية. ومن هنا، تتكامل السلطة الشرعية مع الوعي الأخلاقي للمجتمع في تشكيل سياسة جنائية إصلاحية تسعى إلى حماية النظام العام وتحقيق مصلحة الفرد والجماعة في آن واحد.

**الخاتمة**

ختامًا، يمكن القول إنّ السياسة الجنائية في فكر السيد الشهيد محمد باقر الصدر تنطلق من رؤية متكاملة تجمع بين المنطلق الفقهي والبعد الإنساني والاجتماعي، إذ لم ينظر الصدر إلى العقوبة على أنها مجرد وسيلة للردع والزجر، بل عدّها أداة للإصلاح وإعادة التوازن إلى المجتمع وفق مبادئ العدالة الإلهية. فهو يرى أن تحقيق الأمن والعدالة لا يتم إلا عبر إقامة نظام يقوم على الحق والفضيلة والمسؤولية الجماعية، حيث تتكامل فيه وظيفة الدولة في تطبيق القانون مع دور الفرد في الالتزام الأخلاقي، مما يجعل السياسة الجنائية جزءًا من مشروع حضاري يهدف إلى بناء الإنسان والمجتمع على أسس من الإيمان والوعي والمسؤولية.

وعليه، فإن فكر السيد الصدر يقدم نموذجًا فريدًا للسياسة الجنائية الإسلامية، إذ يوازن بين العدالة والرحمة، والردع والإصلاح، والسلطة والحرية، في إطار رؤية شرعية تستمد قوتها من مقاصد الشريعة ومبادئ العقل العملي. ومن خلال هذا التوازن، يؤسس الصدر لنهج إصلاحي واقعي يسعى إلى معالجة الجريمة من جذورها الفكرية والاجتماعية، لا عبر القمع أو الزجر، بل من خلال بناء مجتمع متكافل ينهض على القيم الإيمانية والعدالة الاجتماعية، لتتحول العقوبة من غاية إلى وسيلة في سبيل تهذيب النفس وتحقيق الصلاح العام.

**النتائج:**

1. إنّ السياسة الجنائية في فكر السيد الصدر تقوم على الأساس العقائدي للشريعة الإسلامية، إذ يرى أن القانون الجنائي ليس مجرد تنظيم وضعي للعلاقات بين الأفراد، بل هو انعكاس للإرادة الإلهية الهادفة إلى حفظ النظام العام وصيانة القيم الأخلاقية. فالقانون، عند الصدر، جزء من المنظومة الإلهية التي تسعى إلى تحقيق العدالة الشاملة، وليس مجرد وسيلة لضبط السلوك البشري أو ردع الجريمة، مما يميز السياسة الجنائية الإسلامية عن نظيراتها الوضعية ذات الطابع النفعي البحت.
2. إنّ السيد الصدر قد قدّم تصورًا شاملًا للعدالة الجنائية يقوم على الموازنة بين الردع والإصلاح، فهو لا يقرّ بالعقوبة لمجرد إيلام الجاني، بل لغايات أسمى تتعلق بتقويم السلوك وإعادة إدماج الفرد في المجتمع. فالعقوبة في فكره ذات بعد إنساني تربوي، تهدف إلى تهذيب النفس وردع الآخرين عن ارتكاب الجرائم، ولكن من دون أن تلغي فرصة التوبة أو الإصلاح، وهو بذلك يربط بين القانون والأخلاق في إطار من التكامل الإنساني والروحي.
3. يعدّ دور الدولة في تنفيذ السياسة الجنائية من أبرز ملامح فكر الصدر، إذ يرى أن الدولة الإسلامية ليست أداة قهر، بل مؤسسة راعية ومهذبة، مسؤولة عن حماية النظام العام وإقامة العدل، وفي الوقت ذاته

عن رعاية الضعفاء وتحقيق التوازن الاجتماعي. فالدولة تمارس سلطتها في العقاب لا بوصفها خصمًا، بل كوصيٍّ على المجتمع، يسعى لتحقيق المصلحة العامة وضمان الأمن الاجتماعي ضمن الحدود الشرعية والإنسانية.

4. تتجلى الإنسانية العميقة في فلسفة الصدر الجنائية من خلال تركيزه على البعد القيمي للجزاء الجنائي، حيث يعدّ الجريمة ظاهرة ناتجة عن اختلال أخلاقي وفكري في بنية المجتمع، لا مجرد فعل مادي. ومن هنا، فإن العلاج لا يكمن في العقوبة وحدها، بل في إصلاح البيئة الاجتماعية والفكرية التي تولّد الانحراف. لذا دعا الصدر إلى سياسة جنائية إصلاحية شاملة، ترتكز على التربية الدينية، والعدالة الاقتصادية، والتكافل الاجتماعي كعناصر للوقاية قبل العقاب.
5. يرى السيد الصدر أن الولاية الشرعية للمجتهد العادل تمثل الإطار الشرعي الأعلى لتطبيق السياسة الجنائية، حيث يكون المرجع القائد مسؤولًا عن حماية النظام الإسلامي ومراقبة سير العدالة. وهذا المفهوم يعكس الجمع بين الفكر الفقهي والسياسي، ويجعل من المرجعية الدينية ضمانة لتطبيق القوانين بعدالة وحكمة، بعيدًا عن الاستبداد أو الانحراف في استعمال السلطة.
6. إنّ السياسة الجنائية عند الصدر ليست مجرد آلية قانونية لمعاقبة الجاني، بل هي جزء من المشروع الحضاري الإسلامي لبناء المجتمع الصالح، فهي ترتبط بمبدأ الاستخلاف الإلهي للإنسان، الذي يُعدّ مسؤولًا عن إصلاح الأرض ونشر الخير. وبذلك، فإن مكافحة الجريمة، في نظر الصدر، لا تتحقق بالعقوبات الصارمة وحدها، وإنما بتفعيل روح الإيمان والرقابة الذاتية في الإنسان، وجعل القيم الدينية رادعًا داخليًا يحول دون ارتكاب المعاصي والانحرافات.
7. أخيرًا، يكشف فكر الشهيد الصدر عن رؤية متقدمة للسياسة الجنائية المعاصرة، تتلاقى في كثير من جوانبها مع الاتجاهات الحديثة التي تدعو إلى العدالة التصالحية وإعادة تأهيل المجرم بدلًا من عزله. إلا أنّ تميّزه يكمن في تأصيل هذه المفاهيم داخل الإطار الإسلامي، بحيث تكون العدالة نابعة من العقيدة، والإصلاح مستندًا إلى قيم الرحمة والمغفرة، ليقدم نموذجًا متكاملًا يجمع بين الأصالة الدينية والمعاصرة الفكرية في معالجة الجريمة وتحقيق الأمن الإنساني.

**التوصيات**

1. . ضرورة إعادة إحياء الفكر الجنائي الإسلامي من خلال مدرسة السيد محمد باقر الصدر بوصفها مرجعية فكرية أصيلة قادرة على مواجهة التحديات المعاصرة في مجال العدالة الجنائية. إذ إن فكر الصدر لا يقتصر على التنظير الفقهي، بل يمتد إلى بناء منظومة قيمية شاملة تربط بين القانون والأخلاق والمجتمع. ومن المهم أن تُدرج أفكاره ضمن المناهج الدراسية في كليات الشريعة والقانون، لما فيها من رؤية إصلاحية توازن بين الردع والرحمة، وتعتمد على فهم واقعي لمشكلات الإنسان والمجتمع.
2. ينبغي على المؤسسات التشريعية والقضائية في الدول الإسلامية أن تستفيد من الأسس التي طرحها الصدر في بناء السياسة الجنائية العادلة، وبخاصة في ما يتعلق بدور الدولة في الوقاية من الجريمة قبل وقوعها. فقد

أكد الصدر على أن العدالة لا تتحقق بتشديد العقوبات، بل بإزالة الأسباب الاجتماعية والاقتصادية التي تؤدي إلى الانحراف. ومن هنا، يُوصى بإعادة النظر في التشريعات العقابية القائمة بما يجعلها أكثر إنسانية واتساقًا مع مقاصد الشريعة في الإصلاح والتهذيب لا في الانتقام والعقاب.

3. الحاجة إلى اعتماد مقاربة شمولية في معالجة الجريمة تجمع بين القانون والتربية والقيم الدينية، وهي من الركائز التي أكدها السيد الصدر في مشروعه الإصلاحي. فالمجتمع الإسلامي لا يمكن أن ينهض بسياسة جنائية فاعلة دون أن تتكامل مؤسساته الدينية والتعليمية والإعلامية في نشر ثقافة الالتزام بالقانون والابتعاد عن السلوك المنحرف. لذا يُوصى بتفعيل برامج توعية دينية وقانونية تُرسخ في الأذهان مفهوم المسؤولية الفردية والاجتماعية، وتشجع على الوقاية من الجريمة بدلاً من التركيز على العقاب فقط.
4. ينبغي تعزيز مبدأ العدالة الاجتماعية والتكافل الاقتصادي كجزء من السياسة الجنائية الوقائية التي دعا إليها السيد الصدر. فالتفاوت الطبقي، والفقر، والظلم الاجتماعي من أبرز الأسباب التي تخلق بيئة حاضنة للجريمة. لذا فإن معالجة الجريمة لا يمكن أن تكون فعّالة دون إصلاح اقتصادي واجتماعي متكامل. ويُوصى بأن تكون السياسات العامة للدولة موجهة نحو تحقيق التوازن الاجتماعي الذي يضمن لكل فرد حقه في العيش الكريم، بما يحد من الدوافع الإجرامية ويعزز الأمن المجتمعي.
5. أخيرًا، يُوصى بضرورة إجراء دراسات مقارنة معمقة بين الفكر الجنائي الإسلامي كما صاغه السيد الشهيد محمد باقر الصدر والنظريات الجنائية الحديثة في الفقه الغربي، بهدف إبراز قدرة الفكر الإسلامي على تقديم حلول واقعية وعادلة لمشكلات الجريمة المعاصرة. إن هذا النوع من الدراسات لا يسهم فقط في تطوير التشريعات الوطنية، بل يرسخ كذلك مكانة الفكر الإسلامي كمنظومة معرفية قادرة على التفاعل مع تطورات العصر، وتحقيق التوازن بين حماية المجتمع وصيانة كرامة الإنسان.

**الهوامش:**

(1) الطهراني اغا بزرك، طبقات أعلام الشيعة، دار إحياء التراث العربي، بيروت، ط1، 1430هـ، ج 14، ص 683.

(2) الحائري، السيد كاظم الحسيني، مباحث الأصول، قم، 1407هـ، ج (1)، ص ص 26-28.

(3) الصدر، محمد باقر، فلسفتنا، دار التعارف للمطبوعات، بيروت – لبنان، ط12، 1403هـ 1982م، ص 57.

(4) النعماني الشيخ محمد رضا، الشهيد الصدر سنوات المحنة، قم، المطبعة العلمية، الطبعة الأولى، 1996، ص26

(5) الصدر، محمد باقر، أئمة أهل البيت ودورهم في تحصين الرسالة الإسلامية، مركز الأبحاث والدراسات التخصصية للشهيد الصدر، ط 2، 1432هـ، ص30

(6) الحسيني، محمد، الامام السيد محمد باقر الصدر دراسة في سيرته ومنهجه، دار الفرات بيروت – لبنان، ط1، 1989م، ص 365

(7) النوري، فاضل، الشهيد الصدر فضائله وشمائله مكتب محمود الهاشمي، قم، ط1، 1414هـ 1984م، ص 49.

(8) إبراهيم الطحاوي، الاقتصاد الإسلامي مذهبا ونظاما، القاهرة الهيئة العامة لشؤون المطابع الأميرية، القاهرة، 1974، ج2، ص 211.

(9) الصدر، محمد باقر خلافة الانسان وشهادة الأنبياء، ضمن كتاب الاسلام يقود الحياة، م. س، ص 162.

(10) العاملي، أحمد عبد الله أبو زيد، محمد باقر الصدر السيرة والمسيرة، م. س، ج (2)، ص 363–364.

(11) الصدر، محمد باقر، الإسلام يقود الحياة، وزارة الإرشاد الإسلامي، طهران، ط2، 1403هـ، ص 181.

(12) عبد الباسط خير الدين الخفاجي، السيد الشهيد محمد باقر الصدر بين الدين والسياسة، مجلة الكلية الاسلامية الجامعة، مجلد 1، عدد 26، ص 282

(13) الميلاد، زكي، السيد محمد باقر الصدر والتجديد الفكري والأصولي، دار القارئ للطباعة والنشر والتوزيع، بيروت، ٢٠١٨، ص78.

(14) رؤوف عادل محمد باقر الصدر بين دكتاتوريتين، دار المحجة البيضاء للطباعة والنشر والتوزيع، بيروت، ٢٠٠١، ص 60.

(15) سورة النساء: 58

(16) سورة النور: 2

(17) سورة المائدة: 38

(18) سورة الشورى 13

(19) المجلسي، محمد باقر، بحار الأنوار الجامعة لدرر أخبار الأئمة الأطهار، دار إحياء التراث العربي، بيروت – لبنان، ط3، 1403هـ، 1983م، ج9، ص160.

(20) الحر العاملي، محمد بن الحسن تفصيل وسائل الشيعة إلى تحصيل مسائل الشريعة، مؤسسة آل البيت لإحياء التراث، إيران، ط2، 1414هـ ج 15، ص209

(21) الصدر، محمد باقر، بحوث اسلامية ومواضيع أخرى، دار الكتاب الاسلامي، القاهرة، لا. ط، 2013م، ص 141.

(22) سورة البقرة : 179

(23) سورة البقرة: 213

(24) الصدر، محمد باقر، الإسلام يقود الحياة، مصدر سابق، ص 9.

(25) الأسدي، مختار، الشهيد الصدر بين أزمة التاريخ وذمة المؤرخين، بيروت، دار الهادي، الطبعة الثانية، 1998، ص89.

(26) الرفاعي، عبد الجبار، منهج الصدر في تجديد الفكر الكلامي، دار الفكر العربي، بيروت، ط1، 2001م، ص 18.

(27) الصدر، محمد باقر، الإسلام يقود الحياة، مصدر سابق، ص 46.

(28) الصدر، محمد باقر، اقتصادنا دار التعارف للمطبوعات، بيروت، لا.ط، 1408هـ،

(29) ابن أبي الحديد عز الدين عبد الحميد بن هبة الله (586 – 656هـ)، شرح نهج البلاغة، تح: محمد أبو الفضل إبراهيم، دار إحياء الكتب العربية، القاهرة، ط1، 1378هـ – 1959م، خطبة 131، ص 217.

(30) جعفر، على محمد، العقوبات والتدابير وأساليب تنفيذها، المؤسسة الجامعية للدراسات، ط 1، لبنان، ١٩٩٨، ص ١٢.

(31) القمودي، سالم، سيكولوجية السلطة، مكتبة مدبولي القاهرة، ط1، 1999م، ص 37.

(32) إكيج، د. محمد القانون والقيم: جدلية البناء والحماية من خلال النص القانوني، مركز نهوض للدراسات والبحوث، المغرب، 2020م، ص21

(33) محسن الخرازي، في التجسس والتفتيش، الناشر: مؤسسة طريق الحق، قم المقدسة، الطبعة الأولى، ١٤٢٢هـ، ص66.

(34) علي بن محمد الماوردي (ت: ٤٥٠هـ)، تسهيل النظر وتعجيل الظفر في أخلاق الملك وسياسة الملك، تحقيق محيي هلال السرحان، دار النهضة العربية للطباعة والنشر، بيروت، الطبعة، الأولى سنة الطبع، ١٤٠١هـ، ص 248.

(35) الصدر، السيد محمد باقر، الفتاوى الواضحة المجموعة الكاملة، بيروت، دار التعارف، 1990، ص 114.

(36) الصدر، محمد باقر، الإسلام يقود الحياة، مصدر سابق، ص 152.

(37) الصدر، محمد باقر، فلسفتنا، مصدر سابق، ص 40.

(38) آية الله العظمى الشيخ محمد السند، أسس النظام السياسي عند الإمامية، تح: محمد حسن الرضوي، مصطفى الإسكندري، ط1، سنة: 1426هـ، مط سرور، الناشر : باقيات، ص 350

**المصادر والمراجع**


1. إبراهيم الطحاوي، الاقتصاد الإسلامي مذهبا ونظاما، القاهرة الهيئة العامة لشؤون المطابع الأميرية، القاهرة، 1974،.
2. ابن أبي الحديد عز الدين عبد الحميد بن هبة الله (586 – 656هـ)، شرح نهج البلاغة، تح: محمد أبو الفضل إبراهيم، دار إحياء الكتب العربية، القاهرة، ط1، 1378هـ – 1959م.
3. إكيج، د. محمد القانون والقيم: جدلية البناء والحماية من خلال النص القانوني، مركز نهوض للدراسات والبحوث، المغرب، 2020م.
4. الحائري، السيد كاظم الحسيني، مباحث الأصول، قم، 1407هـ.
5. الحر العاملي، محمد بن الحسن تفصيل وسائل الشيعة إلى تحصيل مسائل الشريعة، مؤسسة آل البيت لإحياء التراث، إيران، ط2، 1414هـ.
6. الحسيني، محمد، الامام السيد محمد باقر الصدر دراسة في سيرته ومنهجه، دار الفرات بيروت – لبنان، ط1، 1989م.
7. الرفاعي، عبد الجبار، منهج الصدر في تجديد الفكر الكلامي، دار الفكر العربي، بيروت، ط1، 2001م.
8. الصدر، السيد محمد باقر، الفتاوى الواضحة المجموعة الكاملة، بيروت، دار التعارف، 1990.
9. الصدر، محمد باقر، اقتصادنا دار التعارف للمطبوعات، بيروت، لا.ط.
10. الصدر، محمد باقر، الإسلام يقود الحياة، وزارة الإرشاد الإسلامي، طهران، ط2، 1403هـ.
11. الصدر، محمد باقر، أئمة أهل البيت ودورهم في تحصين الرسالة الإسلامية، مركز الأبحاث والدراسات التخصصية للشهيد الصدر، ط 2، 1432هـ.
12. الصدر، محمد باقر، بحوث اسلامية ومواضيع أخرى، دار الكتاب الاسلامي، القاهرة، لا. ط، 2013م.
13. الصدر، محمد باقر، فلسفتنا، دار التعارف للمطبوعات، بيروت – لبنان، ط12، 1403هـ 1982م.
14. الطهراني اغا بزرك، طبقات أعلام الشيعة، دار إحياء التراث العربي، بيروت، ط1، 1430هـ.
15. القمودي، سالم، سيكولوجية السلطة، مكتبة مدبولي القاهرة، ط1، 1999م.
16. المجلسي، محمد باقر، بحار الأنوار الجامعة لدرر أخبار الأئمة الأطهار، دار إحياء التراث العربي، بيروت – لبنان، ط3، 1403هـ، 1983م.
17. الميلاد، زكي، السيد محمد باقر الصدر والتجديد الفكري والأصولي، دار القارئ للطباعة والنشر والتوزيع، بيروت، 2018.

18. النعماني الشيخ محمد رضا الشهيد الصدر سنوات المحنة، قم، المطبعة العلمية، الطبعة الأولى، 1996.
19. النوري، فاضل، الشهيد الصدر فضائله وشمائله مكتب محمود الهاشمي، قم، ط1، 1414هـ 1984م.
20. أميرة عبد اللطيف مشهور، تنمية المال في الاقتصاد الإسلامي، القاهرة مطابع الأهرام التجارية 31 1988.
21. آية الله العظمى الشيخ محمد السند، أسس النظام السياسي عند الإمامية، تح: محمد حسن الرضوي، مصطفى الإسكندري، ط1، سنة: 1426هـ، مط سرور، الناشر : باقيات.
22. جعفر، على محمد، العقوبات والتدابير وأساليب تنفيذها، المؤسسة الجامعية للدراسات، ط 1، لبنان، 1998.
23. رؤوف عادل محمد باقر الصدر بين دكتاتوريتين، دار المحجة البيضاء للطباعة والنشر والتوزيع، بيروت، 2001.
24. عبد الباسط خير الدين الخفاجي، السيد الشهيد محمد باقر الصدر بين الدين والسياسة، مجلة الكلية الاسلامية الجامعة، عدد 26.
25. علي بن محمد الماوردي (ت: 450هـ)، تسهيل النظر وتعجيل الظفر في أخلاق الملك وسياسة الملك، تحقيق محيي هلال السرحان، دار النهضة العربية للطباعة والنشر، بيروت، الطبعة، الأولى سنة الطبع، 1401هـ.
26. محسن الخرازي، في التجسس والتفتيش الناشر: مؤسسة طريق الحق، قم المقدسة، الطبعة الأولى، ١٤٢٢هـ
27. الأسدي، مختار، الشهيد الصدر بين أزمة التاريخ وذمة المؤرخين، بيروت، دار الهادي، الطبعة الثانية، 1998.
28. الصدر، محمد باقر خلافة الانسان وشهادة الأنبياء، ضمن كتاب الاسلام يقود الحياة، م. س.
29. العاملي، أحمد عبد الله أبو زيد، محمد باقر الصدر السيرة والمسيرة، م. س.